



## الشروط والأحكام

نمثل الشروط والأحكام الواردة أدناه كاملاً الإنفاق بين البنك وصاحب شهادة الإيداع الذهبية بالدولار الأمريكي والذي قرر ربط مبلغ من النقود محدد المقدار لدى البنك لمدة ثلاثة سنوات في صورة شهادة إيداعية لمدة ثلاثة سنوات، وتسرى الشروط والأحكام الواردة أدناه على العميل وكذا الشروط والأحكام العامة لفتح الحسابات المعامل بها لدى البنك وقت الشراء وما يستجد منها ويعلن لدى البنك من وقت لآخر.

١. تستخدم المصطلحات والتعبيرات التالية وفرين كل منها المعنى المقصود بها ما لم ينص صراحة على خلاف ذلك:

- **البنك:** يقصد به التجاري وفا بنك إيبيسي ش.م.م.
- **العميل:** يقصد به الفرد الطبيعي راغب الشراء أو مالك شهادة الإيداع الذهبية بالدولار الأمريكي لمدة ثلاثة سنوات الصادرة من البنك.
- **هذا الإنفاق:** يقصد به هذه الاستئمارة وما تتضمنها من شروط وأحكام.
- **الشهادة:** يقصد بها شهادة الإيداع الذهبية بالدولار الأمريكي لمدة ثلاثة سنوات الصادرة من البنك.
- **الدولار:** الوحدة النقدية الأساسية لعملة الولايات المتحدة الأمريكية.
- **العائد:** يقصد به نسبة العائد المطبق المستحق للعميل والناشئ عن شراء الشهادة.
- **الغرامات:** يقصد بها غرامات استرداد الشهادة الواردة بهذا الإنفاق.
- **يوم العمل المصرفي:** يقصد به أيام العمل الرسمية للبنك العاملة بجمهورية مصر العربية والتي تبدأ من الأحد حتى الخميس من كل أسبوع باستثناء العطلات الرسمية.

٢. مدة الشهادة الإيداعية ثلاثة سنوات ميلادية متتالية.

٣. الشهادة متاحة شريطة الاحتفاظ ولو فتح حساب (جاري / توفير / مشترك) (بالدولار الأمريكي) لدى البنك.

٤. البنك وفق إرادته أن يسمح بسحب كل المبالغ المودعة قبل تاريخ استحقاقها بعد مرور السنة أشهر الأولى وفي هذه الحالة سوف يتم خصم نسبة من سعر العائد المطبق على الشهادة وتحصل الغرامة المتذكرة طبقاً لفقرة (١٥) أدناه.

٥. (أ). في حالة عدم تسلم البنك تعليمات كتابية من العميل خلال أربعة أيام عمل قبل تاريخ استحقاق الشهادة، فإن العميل يصرح للبنك عدم تجديد الشهادة وتحويل مبلغ الشهادة إلى الحساب (جاري / توفير / مشترك) المرتبط بالشهادة.

(ب). أما في حالة الافتراض بضمان الشهادة، فإن العميل يصرح للبنك بتجديد الشهادة لمرة أخرى مالمدة أخرى مماثلة وطبقاً لسعر العائد المعلن في البنك في ذلك الوقت دون إخطار العميل طالما أن التسهيل مازال سارياً وفي جميع الأحوال يصرح العميل البنك في حالة استحقاق التسهيل المתו بضمان الشهادة لأي سبب وفي هذه الحالة لن يدفع العائد المذكور سلفاً وسوف تحصل الغرامة المتذكرة في الفقرة (١٥) من هذه النهاية.

٦. لا تعتبر الشهادة الإيداعية غير المدفوعة تقدمة بصورة نهائية لحساب العميل إلا بعد استلام النقد أو ما يعادله بمقدار البنك.

٧. يحفظ البنك في جميع الأوقات بمحفظته في تعديل شروط وأحكام الخدمات التي يقدمها بمقتضى هذه الإنفاقية مع إخطار العميل بذلك بأي وسيلة إخطار مناسبة للبنك، ويعتبر استخدام الخدمات بعد تعديل شروطها بمثابة إقرار من صاحب الشهادة موافقته على هذه التعديلات.

٨. لا يعتبر البنك مسؤولاً أو ملزم تجاه العميل في أي نقصان في قيمة الشهادة أو مستحقات على العميل أو بسبب حدوث فورة قاهرة أو أي سبب يخرج عن سيطرة البنك.

٩. يؤول مصطلح القوة القاهرة كما هو مستخدم في هذه الإستئمارة بمعنى اعتداء عام، حروب، حصار، انقلاب مسلح، شغب، وباء، انهايار أرضي، زلزال، حريق، عاصفة، فيضانات، إضرابات مدنية، حوادث إرهابية، توجيهات ولوائح حكومية وأي سبب خارج عن سيطرة أو إرادة البنك في ممارسة العالية اللازمة لمنع هذا السبب.

١٠. يجوز للبنك في أي وقت وفق إرادته أن يخلي مسؤوليته من جميع المسؤوليات تجاه قيمة الشهادة الإيداعية براس المال شك مصرفي غير قابل للرجوع على الساحب أن يدفع لأمر العميل بنفس عملية الشهادة الإيداعية وقت الإقفال بالإضافة إلى أي مستندات أخرى (إن وجدت) والتي قد يراها البنك وفق تقييره المطلق ضرورية لإتمام هذا التحويل وذلك على عنوان العميل المذكور بهذه الإستئمارة.

١١. موجباً بهذه الشروط والأحكام يتم إرسال آية مراسلات أو مستندات إلى العميل بواسطة البريد العادي (الورقي) أو البريد الإلكتروني أو خدمات الرسائل النصية القصيرة أو المكالمات الهاتفية، وبعد إرسال الإخطارات على آخر عنوان أو بريد الكتروني أو رقم هاتف محمول قائم العميل بما يفتقر إليه وفقاً لسجلات البنك عليه أن يقوم البنك بالتواصل مع العميل عبر مركز الاتصال عن طريق المكالمات المسجلة للإخطار ببعض الأمور أو لبيع منتجات البنك المصرافية وشرح الشروط الخاصة بها؛ وتعتبر مكالمات مركز الاتصال المسجلة دليلاً رسميًّا على ما ورد بها وبعد توقيع العميل على هذه الشروط والأحكام قبولًا منه تسجيل المكالمات.

١٢. في حالة الحساب المشترك تكون جميع المراسلات بين البنك وأصحاب الحساب المشترك على العنوان المذكور في سجلات البنك عند فتح الحساب المشترك وتكون سارية ونافذة في حق كل الشركاء، وعلى صاحب عنوان المراسلات مسؤولية إبلاغ المعلومات المرسلة إليه من البنك لصاحب الحساب المشترك الآخر / الآخرين.

١٣. يخضع هذا الإنفاق والشهادة للقوانين المصرية السارية. وفي حالة نشوء أي نزاع ينشأ عن تفسيره أو تأويله أو تنفيذه فقد ينعقد الطرفان على أن تختص محكمة جمهورية مصر العربية بالنظر والفصل في هذا النزاع طبقاً لقواعد الاختصاص القضائي وبجميع درجات التقاضي.

١٤. من الأدلة الدالة على الشهادة الواحدة واحد مائة دولار أمريكي للشهادة الواحدة ومضافاتها.

١٥. معايير صرف العائد: سيتم صرف عائد شهري أو ربع سنوي أو سنوي وفقاً لاختبار العميل وذلك طبقاً لسعر العائد المعلن في البنك خلال فترة إحتساب العائد، ويتم احتساب العائد اعتباراً من أول يوم عمل بعد تاريخ شراء الشهادة ويساهم العميل الجاري أو التوفير أو المشتركة وفقاً لاختبار العميل.

١٦. العدد الأدنى للمرة التي يجوز الإنساب من القابل بعدها: ستة أشهر، لا يجوز سحب الشهادة خلال السنة الأولى من تاريخ التجديد، على أن يتم تقييم نسبة الحصم المقررة طبقاً لقواعد المنظمة للاسترداد الواردة باليدين ١٥.

١٧. من بعد ستة أشهر وحتى نهاية السنة الأولى: ٢٪ سنوياً

١٨. من سنة وحتى سنتين: ١.٥٪ سنوياً

١٩. ج. بعد ستين و حتى تاريخ الاستحقاق: ١٪ سنوياً

٢٠. من له حق الشراء للأفراد المليسين فقط.

٢١. التداول: الشهادة اسمية وغير قابلة للتداول أو التوظيف.

٢٢. المزايا الأخرى: يمكن الافتراض بضمان الشهادة وينفس عملة الشهادة في حدود ٩٠٪ من قيمتها بسعر عائد لا يقل دائماً عن ٢٪ فوق سعر العائد المطبق على الشهادة في تاريخ منح التسهيل وينفس عملة الشهادة، وفي هذه الشهادات لدى البنك رهنها حيازها لحين تمام سداد كامل قيمة التسهيل وما يستحق عليه من عوائد وعمولات وملحقات.

٢٣. تقييد المعاملات عن طريق الاتصال بمراكز خدمة العملاء

٢٤. من المتفق عليه أن أي تعليقات مصدر من العميل من خلال اتصاله بمراكز خدمة العملاء ستعتبر على أنها قد تم تقديمها بالصورة الصحيحة من جانب صاحب الحساب.

٢٥. يقل العميل دون نقص ودون قيد أو شرط يتحمل المسؤولية عن كافة المعاملات التي يتم إجراؤها من خلال الاتصال بمراكز خدمة العملاء.

٢٦. لا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسائر أو أضرار تلحق العميل أياً كانت طبيعتها سواء كانت مبادرة أو غير مبادرة أو ناتجة عن تقديم الخدمة المصرافية من خلال الاتصال بمراكز خدمة العملاء.

٢٧. يحتفظ البنك بالحق في رفض أي طلب مقدم من العميل والمبلغ من خلال اتصاله بمراكز خدمة العملاء إذا لم يستطع البنك تقييد الحد كفاية الرصيد بحساب العميل أو لا يسبّب أذراً.

٢٨. يتم تقييد تعليمات العميل المبلغة غير مركز خدمة العملاء خلال ساعات العمل الرسمية بالبنك، علماً بأن العمالة التي يتم إجراؤها لا تنجز دائماً في ذات الوقت التي تصدر فيه التعليمات.

٢٩. لا يجوز الاعتراض على تقييد طلب ربط أو استرداد الشهادات طالما تم الرابط أو الاسترداد طرقة سلية وطبقاً للمعلومات والبيانات المبلغة من العميل لمراكز خدمة العملاء، عليه يوافق العميل ويصرح للبنك بتسجيل تلك المكالمات لضمان سنتوي الخدمة والرجوع إليها في حالة حدوث أي اعتراض من جانب العميل حيث أنها تعتبر حجة في الإثبات.

٣٠. الشروط المذكورة أعلاه سارية منذ تاريخ شراء الشهادة.

٣١. أقر أنا الواقع أدناه بأنني أطلع على هذه الشروط وأوافق عليها جميعاً وأقر بأنني قد أستلمت صورة منها.

توقيع العميل:

الاسم:

التوقيع: